

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧

بشأن إنشاء ميدالية تذكارية لليوبيل الماسى للقوات الجوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ فى شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ فى شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات المسلحة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع عن الدولة وعلى القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ فى شأن التعبئة العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٢ فى شأن الأوسمة والأنواط المدنية ؛

وعلى القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة ؛

وبناء على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تنشأ ميدالية تذكارية يطلق عليها "ميدالية اليوبيل الماسى للقوات الجوية" بمناسبة مرور خمسة وسبعين عاماً على إنشاء القوات الجوية وتكون من طبقة واحدة (من الفضة) طبقاً للرسوم والمواصفات المرفقة وتلى فى الترتيب الميداليات العسكرية التى صدرت حتى الآن .

(المادة الثانية)

تمنح هذه الميدالية لجميع أفراد القوات الجوية الموجودين بالخدمة يوم ١٤ / ١٠ / ٢٠٠٧ على النحو التالي :

- جميع الضباط والدرجات الأخرى .

- جميع طلبة الكلية الجوية .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شوال سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٢٤ أكتوبر سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنى مبارك

وجه الميدالية



ظهر الميدالية



علامة ميدالية اليوبيل الماسي للقوات الجوية

١ - شريط من الحرير المموج بعرض ٣٦ مم وارتفاع ١٠ مم مقسم كالآتي :

(أ) في الوسط باللون الأبيض بعرض ٨ مم .

(ب) على جانبي اللون الأبيض عصائب عمودية بالألوان التالية من الداخل للخارج :

- اللون الكحلي بعرض ٣ مم .

- اللون الأبيض بعرض ٤ مم .

- اللون الأزرق طيران بعرض ٧ مم .

٢ - يثبت في وسط العلامة نسر مفرد الجناحين من المعدن بطول ٢٠ مم

(مطلى باللون اللبني الميتاليك الفاتح) لتمييز العلامة للضباط فقط طبقاً للرسم الموجود .

